إذا حار أمـــرك في معنيين ولم تدر حيث الخطأ والصواب
فخالف هـواك فأن الهـــوى قد يقود النفوس إلى ما يعـاب
محمد بن إدريس الشافعي

المقدمة

إن تأسيس فكر عربي معاصر في مجال البحث اللغوي لا يتحقق إلا بالقيام بعملية جرد الفكر اللغوي لتراثنا العربي ، وتمحيصه من أجل فرز عطاءاته وهذا لا يتم إلا بنظرة تقويمية للفكر العربي عامة واللغوي خاصة.

فالمحافظة على التراث اللغوي العربي تتطلب تتبع مسارات الدرس اللغوي عند الأقدمين وربطه بالعلوم الإنسانية المختلفة.

ومن العلوم المرتبطة بالعلوم اللغوية علم أصول الفقه ، فقد ارتبط الفقه بالدلالة ، لأن الجانب اللغوي يُعد من أهم الجوانب التي يقوم عليها علم الأصول ،لأنه تأسس على منطق اللغة العربية وهديها، وكان مرمى الأصوليين من البحث في أساليب العربية هو وضع قواعد تتخذ أساسا في استنباط الأحكام الشرعية ، لذا نجد علماء الأصول يدققون في فهم النصوص ويتعرفون على تحديد الدلالات فيها ، ولن يتأتى ذلك إلا بضبط أبعاد تلك الدلالة ، وهذا ما أشار إليه الشافعي حين قال :((لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب ، وكثرة وجوهه ، وجماع معانيه وتفرقها .ومن علمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها))[١].

وفي هذا المجال الدلالي يندرج هذا البحث خطوة نحو معاينة عطاءات التراث العربي مستحضراً إسهامات علم أصول الفقه ،لأنه من أهم العلوم وأوثقها ارتباطاً بالدلالة ، فقد أضفى علماء الأصول على نتاجهم المعرفي طابع الدقة والموضوعية عندما اتخذوا القرآن الكريم منطلقاً لاستنباط أحكام الفقه استناداً على الأحكام اللغوية وخاصة (علم الدلالة) .

وحصرنا البحث عند عالم أصولي يعد مفخرة عصره بما توفر بين يديه من تراكم معرفي زاخر ومن خلال كتابيه(الرسالة) و(أحكام القرآن) خاصة هذا العالم هو محمد بن إدريس الشافعي الذي يعد أول من سنَّ قواعد عامة لاستنباط الأحكام والدلالات من القرآن الكريم معتمدا أساساً على القياس والفهم العميق لمعاني اللغة العربية .

وقد قسم البحث على عنوانات جزئية ،على النحو الاتي :

المطلب الأول : الشافعي وعلم الدلالة.

المطلب الثاني : العموم والخصوص.

---

[١]. الرسالة ٥

المطلب الثالث : السياق ودلالته عند الشافعي.
المطلب الرابع : الإشارة والعلامة عند الشافعي.
المطلب الخامس: العلاقات الدلالية وتشمل (الاشتراك اللفظي ، والترادف)
ثم ختم البحث بأهم النتائج المستقاة منه.

وهذا ما تناولناه وحاولنا من خلاله إبراز جهود هذا العالم في ضوء ما خلصت إليه البحوث الدلالية الحديثة خدمة للأهداف التي اشرنا إليها سابقاً ، وانطلاقاً من اعتقادنا ان الدرس اللغوي غزير لارتباطه بكل العلوم حتى غير اللغوية منها ، وهذا ما يشجع على استثمار جهود أولئك العلماء في إرساء نظريات لغوية حديثة.

الباحثان

المطلب الأول: الشافعي وعلم الدلالة :

الأصوليون من أكثر العلماء عناية بدراسة مباحث الدلالة فقد توسعوا فيها كثيراً ، وهم - في ذلك - قد زادوا كثيراً ، وانتهت الدراسة بهم إلى كثير من النتائج والملاحظات التي انتهت إليها المباحث الدلالية الحديثة.

ولما كانت الدلالة غاية الأصولي وركيزة عمله ، فقد جال الأصوليون وراءها ، وعرضوها سواء على مستوى اللفظ المفرد كانت أم على مستوى التركيب ، لأن اللغة هي أداة الفكر ووسيلة من وسائله[١].

هذا ما أدركه الأصوليون وعلى رأسهم الشافعي لذا عنوا باستقراء الأساليب العربية وعباراتها ومفرداتها واستمدوا ذلك مما أقره علماء اللغة من قواعد وضوابط توصلهم إلى تحليل دلالات النصوص الشرعية ومعرفة مغزاها.

وتحتل العلاقة بين اللفظ والمعنى أو الدلالة الجزء الأكبر من المباحث اللغوية التي تمثل بنية علم أصول الفقه ، فقد اعتمدت هذه المباحث على جملة من العلوم التي تعين على الاستنباط في تأدية الوظائف الفقهية كالنحو والصرف والبلاغة والمنطق ، وهذه العلوم ذات الارتباط الوثيق بمباحث الألفاظ من بحوث علم الأصول التي تعد من المسائل الأصولية الرئيسية في مجال استنباط الأحكام الشرعية التي يجب كشفها بواسطة المعاني[٢] .

ومفهوم الدلالة عند الشافعي ينبغي أن ينظر إليه من زاوية الثقافة الأصولية ذلك أن الأحكام التي استنبطها من القرآن الكريم - خاصة - استند فيها الى أسس نظرية نجدها واضحة في كتابه (الرسالة) الذي عده العلماء أول مصنف في هذا المجال لأنه أول من فتق قواعد هذا العلم وأجراه مجرى التطبيق، يقول مصطفى عبد الرزاق في منهج الشافعي الذي يقوم على ((وضع الحدود والتعريف أولاً ثم الأخذ في التقسيم مع التمثيل والاستشهاد لكل قسم ، وقد يعرض الشافعي لسرد التعاريف المختلفة ليقارن بينها ، وينتهي به التمحيص إلى تخيير ما يقتضيه منها ، ومنها اسلوبه في الحوار الجدلي المشبع بصور المنطق ومعانيه ، حتى لتكاد تحسبه لما فيه من دقة البحث ولطف الفهم وحسن التصرف في الاستدلال والنقص ومراعاة النظم المنطقي حواراً فلسفياً على الرغم من اعتماده على النقل أولاً وبالذات واتصاله بأمور شرعية خاصة))[٣] .

وكان الشافعي يدعو إلى ضرورة تعلّم العربية إدراكاً منه أن فهم النصوص الشرعية لا يحصل بدون الإلمام باللغة ، وكان يشيد بأصحابها دوماً ، يقول:((أصحاب العربية جن الإنس يبصرون ما لا يبصر غيرهم))[٤]

---

[١] ينظر : التطور اللغوي عند الأصوليين ٧٣.
[٢] ينظر: البحث الدلالي عند ابن سينا ٢٤.
[٣] تمهيد لتأريخ الفلسفة الإسلامية ٢٤٥.
[٤] نقلا عن المدخل إلى أصول الفقه ٧٦.

ثم جعل عدم الإلمام بالعربية سبباً مباشراً للوقوع في الخطأ، ومن ثم عدم القدرة على تفسير النص تفسيراً صحيحاً،فقال:((ومن تكلف ما جَهِل و ما لم تثبته معرفته، كانت موافقته للصواب ـ إنْ وافقه من حيث لم يعرف ـ غير محمود ، والله أعلم، وكان بخطئه غير معذور، إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه))[١] .

وهذا الأمر يبدو جلياً من خلال المباحث الدلالية واللسانية التي تناولها في كتابه (الرسالة) فقد ذكر خصائص كلام العرب على وجه الإجمال ،فقال:((فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها،على ما تعرف من معانيها وكان مما تعرف من معانيها لسانها.وأن يخاطب بالشيء،منه:

عاماً ظاهرا يراد به العام الظاهر...

عاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخاص ...

وعاماً ظاهرا يراد به الخاص ...

وتبتدئ الشيء من كلامها يبين لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوّله.

وتكلم بالشيء تعرِّفه بالمعنى دون الإيضاح باللفظ ، كما تعرف بالإشارة.

وتسمِّي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتسمي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة))[٢] .

ومن هذا العرض المجمل انتقل إلى التفصيل فيها عندما قسمها على أبواب ، واعتمد على نصوص القرآن الكريم في إيضاحها مستنداً الى الدليل النقلي والسماعي ،أما الدليل العقلي فقلما يلجأ إليه.

لذا فان المباحث اللغوية التي ذكرها الشافعي تعد مفاتيح ضرورية للولوج إلى المسالك المتعلقة بأصول الفقه الذي يتناول القرآن الكريم والسنة أساس للبحث عن قواعد علمية موضوعة لضبط دلالة النصوص بحيث لا يحتمل تأويلاً يفقد النص دلالته المرتبطة بمصالح أُمة كاملة.

فقد اتسم البحث الدلالي عند الشافعي بالعمق والدقة،وذلك من خلال المنهج الذي سار عليه والطريقة التي اتبعها في تفكيك الدلالة وتحليل عناصرها وربط ذلك بالمقام العام. فقد اسقط منهج الاستقراء على جزئيات اللغة لاعتقاده أنّ اللغة هي الأساس لنظرية المعرفة ، فتناول أقسام الألفاظ والدلالات. كما سيتضح ذلك من خلال العرض المفصل لأقسام الدلالات عنده.

المطلب الثاني: العموم والخصوص:

وهاتان الظاهرتان من الظواهر البارزة في العربية ، وأدرك ذلك القدامى والمحدثون على حد سواء، لأنهما من أهم مظاهر التطور الدلالي ، وقد عرف ابن

---

[١] الرسالة ٦٧.

[٢] الرسالة ٦٧.

فارس (ت٣٩٥هـ) العام ،فقال:((العام الذي يأتي على الجملة لا يغادر منها شيئاً ، وذلك قوله جلّ ثناؤه ﴿ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ﴾النور: ٤٥ ،قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾ الأنعام: ١٠٢))[١] .

واشترط السيوطي(ت٩١١هـ) أن يكون العام هو اللفظ((الباقي على عمومه وهو ما وضع عاماً واستعمل عاماً))[٢] .

ويفهم من هذا انَّ العام هو الاسم الذي يطلق على مسمى كلي عام غير مخصص.

أما الخاص فهو:((الذي يتحلل فيقع على الشيء دون أشياء .وذلك كقوله جل ثناؤه

﴿ وَٱمۡرَأَةٗ مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾الأحزاب: ٥٠،

وكذلك قوله ﴿ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ البقرة: ١٩٧ فخاطب أهل العقل))[٣].

فالتخصيص يطلق على افراد الشيء بالذكر من دون عمومه.

ويقسم علماء اللغة العام والخاص على النحو الآتي :

١. العام الباقي على عمومه:((وهو ما وضع عاماً واستعمل عاماً))[٤].

٢. العام المخصوص:وهو ما وضع عاماً وأريد به المخصوص، كقوله عز وجل: ﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّا ﴾الحجرات: ١٤

وإنما قال فريق منهم[٥].

٣. ما وضع خاصاً وأريد به العموم ، كقوله تعالى:قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ ﴾الأحزاب: ١ فالخطاب للرسول والمراد الناس جميعاً[٦].

٤. ما وضع خاصاً بمعنى خاص، وبقى خاصاً مثل لفظة (التأبين) ((ولا يكون التأبين إلا مدح الرجل ميتاً))[٧].

أما بالنسبة للعموم والخصوص فيعد الشافعي أول من بين العام من الألفاظ والخاص ،كما أشار إلى طرق تخصيص الدلالة وتعميمها باعتماد القرائن اللفظية.

وقد بحث الدلالة من حيث العام والخاص وفق منهجه الذي كان جارياً على و تيرتين أساسيتين ،هما:

---

[١] الصاحبي ١٥٩.
[٢] المزهر ٤٢٦/١.
[٣] الصاحبي ١٥٩
[٤] المزهر ٤٢٦/١.
[٥] ينظر :المزهر ٤٢٦/١.
[٦] ينظر :الصاحبي ٢١٠.
[٧] المصدر نفسه ٢٦٥.

١. وتيرة العرض الإجمالي.
٢. وتيرة العرض التفصيلي.

أما بالنسبة للوتيرة الأولى فنراه يقسم العموم والخصوص على ثلاثة أقسام،هي[١]:

١. عاماً ظاهراً يراد به العام الظاهر ، ويستغني بأوّل هذا منه عن آخره.
٢. عاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخصوص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه.
٣. عاماً ظاهراً يراد به الخاص.

ثم تناول الموضوع على وجه التفصيل ، ففصل القول في كل قسم من هذه الأقسام ، ولكنه في الوقت نفسه لا يضع تعريفاً لكل باب من هذه الأمثلة والشواهد تاركاً للقارئ المجال الكافي للقيام بالعملية الاستنتاجية الأخيرة.

ففي باب((ما نزل من الكتاب عاماً يراد به العام ويدخله الخصوص))[٢] يعرض لنا الشافعي قسمين من العام هما:

١.العام الذي لا خاص فيه:ويضرب له مثلاً بقوله تعالى:قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ٦٢ ﴾ الزمر: ٦٢

وقوله: ﴿ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ ﴾ إبراهيم: ٣٢

وقوله: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا ﴾ هود: ٦

ثم يعلق عليه فيقول:((فكل شيء من سماء وارض وذي روح وشجر وغير ذلك ، فالله خلقه، وكل دابة فعلى الله رزقها ،ويعلم مستقرها ومستودعها))[٣] .

٢.العام الذي يدخله الخصوص:ومثل له بقوله تعالى:قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ مَا كَانَ لِأَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ وَمَنۡ حَوۡلَهُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرۡغَبُواْ بِأَنفُسِهِمۡ عَن نَّفۡسِهِۦ ﴾التوبة: ١٢٠

فالآية هنا ظاهرها عام والمقصود منها الخاص لأنه((ليس لأحد منهم أن يرغب بنفسه عن نفس النبي ،أطاق الجهاد أو لم يطقه))[٤] .كما يدخلها الخصوص لأنه((إنما أريد به من أطاق الجهاد من الرجال))[٥] .

والقرائن اللفظية هي التي جعلت الإمام الشافعي يستدل بها على كون اللفظ عاماً لا خصوص فيه ،أو كونه عاماً يدخله الخصوص وإن لم يشر إلى ذلك

---

[١] ينظر :الرسالة ٦٧.
[٢] ينظر :المصدر نفسه ٦٨.
[٣] الرسالة ٦٩.
[٤] المصدر نفسه ٦٩.
[٥] المصدر نفسه ٦٩.

صراحة، وقد ذكره علماء الأصول ، ونصوا عليه وذهبوا إلى ان هذه القرائن ليست دالة بذاتها بل بقصد المتكلم و إرادته، فلفظة (كل) مثلاً دالة على العموم والشمول وكذلك التنكير المقرون بالنفي، كل ذلك دال على العموم إلاَّ اذا خصص من خلال صفة أو غاية أو استثناء.

ومن ذلك ما جاء في باب((ما انزل من الكتاب عام الظاهر وهو يجمع العام والخصوص))[١]،إذ ذكر الشافعي قوله تعَالَىٰ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾الحجرات: ١٣

فالآية الكريمة جمعت بين العام والخاص،أما العام فقد حدده الشافعي فقال((فأما العموم منهما ففي قول الله :﴿إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ﴾فكل نفس خوطبت بهذا في زمان رسول الله وقبله وبعده مخلوقة من ذكر وأنثى وكلها شعوب وقبائل))[٢].

و حدد الخاص منها فقال:((والخاص منها قول الله:﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾لأن التقوى إنما تكون على من عقلها وكان من أهلها من البالغين من بني آدم، دون المخلوقين من الدواب سواهم ودون المغلوبين على عقولهم منهم ، و الأطفال الذين لم يبلغوا وَعُقِل التقوى منهم))[٣].

وهذا ما أطلق عليه بعض الأصوليين((التخصيص بالعقل)) يقول السمرقندي :((الدليل العقلي يصلح مخصصاً))[٤].ففي الآية المتقدمة خص منه الصبيان والمجانين بالدليل العقلي((لأن العقل يأبى خطاب من لا يفهم وخطاب العاجز عن الفعل))[٥].

وهذا الدليل هو دليل حالي منفصل عن العام ، وقد أطلق عليه الدكتور محمود السعران(سياق الموقف)[٦] .

فالمنهج المعاصر قد استقر على مبدأ التعامل مع النص كلاً واحداً لا يتجزأ ، لذا لابد من الاستعانة بالموقف الكلامي بجميع عناصره وهذا ما يتضح من خلال بحث الشافعي في العام والخاص ، إذ لا يراد باللفظ العام ـ غالباً ـ دلالته على العموم ((لأن العموم إنما يعتبر بالاستعمال ، ووجوه الاستعمال كثيرة،ولكن ضابطها مقتضيات الأحوال التي هي ملاك البيان))[٧] .

---

[١] المصدر نفسه٦٩.
[٢] المصدر نفسه ٧٠.
[٣] المصدر نفسه ٧٠.
[٤] ميزان الأصول ٤٦٧/١
[٥] المصدر نفسه ٤٦٧/١.
[٦] علم اللغة(مقدمة للقارئ العربي)٣١٠.
[٧] الموافقات ٣٧١/٣.

٣.العام الذي يراد به الخاص:

ثم انتقل الشافعي في بحثه العام والخاص إلى بحث مسألة تخصيص الدلالة من خلال الباب الذي جاء تحت عنوان((ما نزل من الكتاب عام الظاهر يراد به كله الخاص))[١] والذي مثل له بقوله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ﴾ آل عمران: ١٧٣

ثم قال الشافعي معلقاً:((فإذ كان مَنْ مع رسول الله ناسا غير مَنْ جمع لهم من الناس ، وكان المخبرون لهم ناسا غير مَنْ جُمِع لهم وغير من معه ممن جُمِع عليه معه، وكان الجامعون لهم ناس، فالدلالة بينة مما وصفت من أنه جمع لهم بعض الناس دون بعض))[٢].

ومسألة تخصيص الدلالة من المسائل المهمة التي لفتت انتباه العلماء قديماً وحديثاً ،لأنها من أهم مظاهر التطور الدلالي فالمتكلمون((يعمدون إلى بعض تلك الدلالات العامة ويستعملونها استعمالاً خاصاً ولا يتردد الفرد العادي في هذا الصنيع متى وثق أن كلامه سيكون مفهوماً، وأنه سيحقق الغرض أو الهدف من النطق. فإذا قدر لمثل هذا الاستعمال في الدلالة أن يشيع ويذيع بين جمهور الناس رأينا اللفظ تتطور دلالته من العموم إلى الخصوص، ويضيق مجالها، وتقتصر على ناحية منها، وذلك هو العرض الذي نسميه بتخصيص الدلالة وهو الذي يصيب كثيراً من ألفاظ اللغات في العالم))[٣] .

وهذا ما يصدق على الآية المتقدمة الذكر لأنه ليس المقصود (بالناس) هم جميع الناس بل نفر منهم، وقد بين الشافعي ذلك فقال:((لما كان اسم(الناس)يقع على ثلاثة نفر،وعلى جميع الناس ،وعلى مَنْ بين جميعهم ... كان صحيحاً في لسان العرب أن يقال:(﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ ﴾وإنما الذين قال لهم ذلك أربعة نفر))[٤] .ثم أورد الشافعي مثالاً آخر،فذكر قوله تعالى:﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ البقرة: ١٩٩.

والمقصود هنا ـ كما ذكر ذلك الشافعي ـ بعض الناس وهم الذين قدموا مع رسول الله لأن الناس لم يحضروا كلهم معه فخص بالآية المتقدمة الذين حضروا منهم عرفة معه[٥] معه[٥] .

ومنه أيضاً قوله تعالى:﴿ وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾البقرة: ٢٤ فالمراد هنا ليس كل الناس و إنما بعضهم[٦].

---

[١] الرسالة ٧١.
[٢] المصدر نفسه ٧١.
[٣] دلالة الألفاظ ١٥٤.
[٤] الرسالة ٧٢.
[٥] ينظر: المصدر نفسه ٧٣.
[٦] ينظر : المصدر نفسه ٧٣.

وهذا المعنى المخصص إنما خصص بالأدلة والقرائن المنفصلة ونخص منها بالذكر دليل النقل ودليل السماع.

وقد جعل الشافعي من دليل السماع المقياس في فهم العرب لمقصوده تعالى من الآيات المتقدمة الذكر فقال:((وليس يختلف عند العرب وضوح هذه الآيات معاً، لأن أقل البيان عندها كافٍ من أكثره ،إنما يريد السامع فهم قول القائل ، فأقل ما يفهمه به كافٍ عنده))[١] .

ومن هذا العرض الموجز لدلالة العموم والخصوص عند الشافعي يتبين ان اللفظ كله عام ويخصص بقرينة ، وقد أشار الإمام الشاطبي (ت٧٩٠هـ) إلى ان الألفاظ في أصل وضعها ـ مجردة عن القرائن ـ معان تدل عليها وأن هذه المعاني تتعرض للتغيير بحسب المقاصد الاستعمالية، قال:((فإن المتكلم قد يأتي بلفظ عموم مما يشمل بحسب الوضع نفسه وغيره ، وهو لا يريد نفسه ولا يريد أنه داخل في مقتضى العموم ، وكذلك قد يقصد بالعموم صنفاً مما يصلح اللفظ له في أصل الوضع ، دون غيره من الأصناف، كما أنه يقصد ذكر البعض في لفظ العموم ومراده من ذكر البعض الجميع ، كما تقول، فلان يملك المشرق والمغرب والمراد جميع الأرض .... وإذا قال: أكرمت الناس ، أو قاتلت الكفار فإنما المقصود من لقي منهم))[٢] .

لذا فإن بقاء العام على عمومه نادر في النصوص الشرعية، وهو الذي دعا علماء الأصول إلى القول((لم يرد عام إلاَّ وهو مخصص))[٣] .

المطلب الثالث: السياق ودلالته عند الشافعي

للسياق أهمية كبيرة في توجيه الدلالة لأنه يمثل حجر الزاوية في هذا العلم، وتأتي أهميته من الدور الكبير الذي يؤديه في تحديد الدلالة حتى إن من اللغويين من يقول بأن الكلمة لا معنى لها على الإطلاق خارج النظم[٤]، وذلك أن السياق يشمل الكلمات والجمل السابقة واللاحقة للكلمة ، بل انه يشمل النص كاملاً ،لذا فإن((دراسة معاني الكلمات تتطلب تحليلاً للسياقات والمواقف التي ترد فيها ، حتى ما كان منها غير لغوي.

ومعنى الكلمة ـ على هذا ـ يتعدد تبعاً لتعدد السياقات التي تقع فيها أو بعبارة أخرى تبعاً لتوزعها اللغوي))[٥] .

---

[١] المصدر نفسه ٧٣.
[٢] الموافقات ٢٦٩/٣ـ ٢٧٠.
[٣] الأحكام في أصول الأحكام للامدي ٤١٠/٢.
[٤] ينظر:اللغة والمعنى والسياق ٨٤.
[٥] علم الدلالة ٦٩.

وفي هذا المقام يقول د.تمام حسان((إن تعدد المعنى واحتماله من جهة وتحدده وتعيينه من جهة أخرى ،هو الفارق الأساسي بين الكلمة التي في المعجم واللفظ الذي في السياق))[١].

ومن هنا تتضح أهمية السياق في اللغة ، والذي يريد ان يحدد المعنى المراد ويبعد المعاني الأخرى يعتمد على السياق، لأن معظم الوحدات تقع مجاورة لوحدات أخرى ، وان معاني هذه الوحدات لا يمكن وصفها أو تحديدها إلا بملاحظة الوحدات الأخرى التي تقع مجاورة إياها[٢].

وهذا ما أكده جون لاينز حين قال: ((ينظر الناس في أغلب الأحيان إلى الكلمات ، وكأن لكل كلمة كياناً مستقلاً ولكن ..... لا يمكن فهم أية كلمة على نحو تام ، بمعزل عن الكلمات الأخرى ذات الصلة بها، والتي تحدد معناها)) وشبه العلاقة القائمة بين الألفاظ ((بنسيج العنكبوت الواسع المتعدد الأبعاد ، يمثل كل خيط فيه إحدى هذه العلاقات وتمثل كل عقدة فيه وحدة معجمية مختلفة)) ثم انتهى إلى القول((غالباً ما يستحيل إعطاء معنى كلمة دون وضعها في نص))[٣] .

وهذا الكلام يؤيده كثير من الألفاظ التي لا يمكن تحديد دلالتها ما لم تتشح بوشاح السياق. لذا فدراسة معاني الكلمات تتطلب تحليلاً للسياقات والمواقف التي ترد فيها ،حتى ما كان غير لغوي منها.

و تتجلى أهمية السياق من خلال عنايتها بالجانب الاجتماعي للمعنى وهو ما يسمى بسياق الحال،لذا كان من الضروري العناية به لأن المعنى يشمل جانبين هما:

١. المقال
٢. المقام (سياق الحال)

والمقال وحده لا يحدد الدلالة إلاّ بالاستعانة بالجانب الآخر، وهذا الاهتمام بالجانبين ضروري جداً لفهم المعنى[٤] ،وهذا ما ظهر واضحاً عند البلاغيين الذين أطلقوا على سياق الحال (المقام) وعبارتهم المشهورة (لكل مقام مقال) تدل بوضوح على تمييزهم الدقيق بين جانبي السياق اللفظي والحالي.

يقول عبد القاهر الجرجاني:((إنك تجد في الحال وصفاً هو شبيه بالنطق من الإنسان، وذلك أن الحال تدل على الأمر ويكون فيها أمارات يعرف بها الشيء كما أن النطق كذلك))[٥].

وقد أدرك علماء الأصول أهمية السياق في توجيه المعنى وتفسيرهم لآيات القرآن الكريم فقد كان الشافعي وهو العالم ذو النظر الثاقب والحس المرهف عظيم الاهتمام

---

[١] اللغة العربية معناها ومبناها ٣٢٥.
[٢] ينظر: علم الدلالة ٦٨ـ ٦٩.
[٣] اللغة والمعنى والسياق ٨٣.
[٤] ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها ٣٣٧ـ ٣٣٩
[٥] أسرار البلاغة ٤٨ـ٤٩.

بالسياق حفياً به يراه عاملاً أصيلاً في فهم الدلالة ، وقد بين رصف الألفاظ وحسن وقوعها في سياق الجملة مما يبين عن دلالة اللفظ الذي كان مبهماً في صيغته المعجمية، وهي إشارة إلى فضل تسييق اللفظ من اجل تحديد دلالته، وهو ما نادت به النظرية السياقية.

يقول الشافعي في إشارة منه إلى المعنى السياقي للفظ عند العرب في كلامها:((وتبتدئ الشيء من كلامها يبين أوَّل لفظها فيه عن آخره.وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوَّله))[١] .ثم نراه يضع عنواناً لباب من أبواب كتابه سماه((الصنف الذي يبين سياقه معناه))[٢] .

ويمكن أن نلمس نظرية الشافعي المعرفية من خلال عرض السبل التي يدرك بها الإنسان معنى السياق وقد بين ذلك من خلال الأمثلة القرآنية .

فمن ذلك لفظة القرية في قوله تعالى:﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ ﴾الأعراف: ١٦٣

ومن ذلك قوله تعالى:قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴿١١﴾ فَلَمَّآ أَحَسُّوا۟ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴾ الأنبياء: ١١ - ١٢

ثم بين بعد ذلك معنى كلمة (القرية) التي ورد ذكرها في الآيتين فذهب إلى ان المقصود منها هو(أهل القرية) وليس القرية بذاتها مستنداً في تحليله على السياق الذي جاءت فيه الكلمة ،فيقول في الآية الأولى((فابتدأ جل ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر، فلما قال: :﴿ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ ﴾ دل على أنه إنما أراد أهل القرية ،لأن القرية لا تكون عادية و لا فاسقة بالعدوان في السبت و لا غيره، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون))[٣] .

ويقول معلقاً على الآية الثانية:((وهذه الآية في مثل معنى الآية قبلها، فذكر قَصم القرية، فلما ذكر أنها ظالمة بان للسامع أن الظالم إنما هم أهلها ، دون منازلها التي لا تظلم ، ولما ذكر القوم المنشئين بعدها وذكر إحساسهم البأس عند القصم ،أحاط العلم إنه إنما أحس البأس من يعرف البأس من الآدميين))[٤] .

وهذا التفسير الذي ذكره الشافعي يوضح دور السياق في توجيه المعنى لأننا لا يمكن أن نعزل الألفاظ في النص عن بعضها ونعطي لكل كلمة دلالة معجمية و إلاَّ لأدى بنا ذلك إلى تغيير معنى النص والخروج به عن غايته لأنَّ من يريد أن يحدد المعنى المراد ويبعد المعاني الأخرى يعتمد السياق، كما إن السياق يخرج اللفظة من ركامها الدلالي ويحدد لها معنى واحداً من معانيها ، ففي الآيتين المتقدمتين لو نظرنا إلى لفظة القرية بمعزل عمَّا

---

[١] الرسالة ٦٧.
[٢] الرسالة ٧٣.
[٣] المصدر نفسه ٧٣.
[٤] المصدر نفسه ٧٣.

يحيط بها من كلام متقدم عليها أو متأخر عنها لأدى الأمر إلى أن تتخذ الكلمة معنى بعيداً عن معناها، وتفسر الآية تفسيراً آخر ، وهذا ما استدل به الشافعي عندما قال إن المقصود هو أهل القرية وليس القرية لأنه يرى إن الخطاب كان موجهاً للعقلاء فكلمة (القرية)اتسعت دلالتها و تراحبت من خلال التركيب الذي جاءت فيه نشأ عنها علاقة دلالية ضمن نطاق السياق ،فعدَّ السياق عاملاً مهماً في تحديد محتوى القضية لعلامات معينة من نقوش الكلام فاستمد العنصر اللغوي قيمته ومعناه من العلاقات التي يرتبط بها مع العناصر الأخرى في سياق الكلام.

وهذا الفهم العميق لمقاصد الكلام ينم عن امتلاك الشافعي حساً لغوياً واطلاعا على سنن القول ودلالته ومراس طويل للفصيح من لسان العرب من خلال ما عرضناه من قدرته على فهم معنى السياق ودلالته.

المطلب الرابع : الإشارة والعلامة عند الشافعي

الدلالة الاشارية أو نظرية الإشارة واحدة من أقدم نظريات المعنى، وهي تنظر إلى الكلمات والجمل على أنها مثل الرمز ، والرمز يعني شيئاً آخر غيره[١] أو هي((الظل الذي يلقيه اللفظ في صورته الافرادية أو صورته التركيبية ،في نطاق السياق))[٢].

وهذه النظرية تتكون من ثلاثة أركان هي :الفكرة أو المحتوى الذهني ،والمشار إليه والمشار ،وتمكن أصحاب هذه النظرية من تمييز عناصرها معتمدين على النتائج التي توصل إليها سوسير الذي تحدث عن الإشارة وعدها((الوحدة اللغوية المتكونة من دال ومدلول، الدال هو الإدراك النفساني للكلمة الصوتية والمدلول هو الفكرة أو مجموعة الأفكار التي تقترن بالدال))[٣].

يقول د.احمد مختار عمر شارحاً وموضحاً معنى الإشارة معتمداً على التقسيم الثلاثي الذي تستند اليه هذه النظرية((معنى الكلمة هو إشارتها إلى شيء غير نفسها وهنا يوجد رأيان:

١. رأي يرى أن معنى الكلمة هو ما تشير إليه.
٢. رأي يرى أن معنى الكلمة هو العلاقة بين التعبير وما تشير إليه.

فدراسة المعنى على الرأي الأول تقتضي الاكتفاء بدراسة جانبين من المثلث وهما جانبا الرمز والمشار إليه.

وعلى الرأي الثاني تتطلب دراسة الجوانب الثلاثة لأن الوصول إلى المشار إليه يكون عن طريق الفكرة أو الصورة الذهنية))[٤].

---

[١] ينظر :محاضرات في اللسانيات ٤٤٨.
[٢] الدلالة في البنية العربية بين السياق اللفظي والسياق الحالي /مجلة آداب الرافدين/ع٢٦ :١٢٤.
[٣] الألسنية علم اللغة الحديث ١٧٨.
[٤] علم الدلالة ٥٥.

ويدخل ضمن هذه النظرية فكرة العلامة أو السمة مما ساهم في نشوء علم العلامية أو السمولوجية.

وعلى الرغم من كون هذه النظرية (النظرية الاشارية وما يتفرع عنها) حديثة العهد إلاَّ إننا نجد لعلماء العرب القدامى جهوداً تذكر في هذه النظرية من خلال حديثهم عنها و إدراكهم لها فالشافعي حين تحدث عن أقسام الدلالة عند العرب وعن أصناف الخطاب الذي خاطب به الله العرب ذكر من بين هذه الأنماط نمطاً يعرف بالمعنى لا باللفظ فقال((وتكلّم بالشيء تعرف بالمعنى دون الإيضاح باللفظ كما تعرِّف الإشارة ،ثم يكون هذا عندهم من أعلى كلامها ، لانفراد أهل علمها به دون أهل جهالتها))[١].

وفي هذا النص نرى الشافعي مدركاً أن هذا النوع من الدلالة خفي لا ينبئ لفظه عن معناه صراحة ،بل من خلال إشارته إلى شيء آخر ،وهنا يبرز الاهتمام السيمولوجي عند الشافعي من خلال إدراكه أن دلالة الإشارة هي دلالة إضافية تدرك من خلال سياق الخطاب اللغوي ، لا يقصد إليها المتكلم قصداً ، وإنما مدلول اللفظ في السياق استدعى مدلولاً آخر، يقول الإمام الغزالي عنها((ما يؤخذ من إشارة اللفظ ،لا من اللفظ ونعني به ما يتبع اللفظ من غير تجريد قصد إليه فكما أن المتكلم قد يفهم بإشارته وحركته في أثناء كلامه مالا يدل عليه نص اللفظ فسمي إشارة فكذلك قد يتبع اللفظ ما لم يقصد به ويبنى عليه))[٢] .

و كان للإمام الشافعي كذلك رؤية دلالية للعلامة غير اللغوية فعندما ذكر

لفظ((العلامات))الواردة في قوله تعالى:﴿ وَعَلَٰمَٰتٖۚ وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ ﴾ النحل: ١٦

قال معلقاً عليها:((فخلق الله لهم (أي المسلمين) علامات ونصب لهم المسجد الحرام ، وأمرهم أن يتوجهوا إليه . إنما توجههم إليه بالعلامات التي خلق لهم ، والعقول التي ركبها فيهم التي استدلوا بها على معرفة العلامات))[٣] .

فمن خلال هذا المثال الإجرائي الذي أورده الشافعي واستند في تحديد مدلوله إلى العقل يتضح لنا إدراكه أن دلالة الإشارة تتصل بقدرة اللفظ على استحضار جملة المعاني الإضافية التي هي امتداد لمدلول منطوقة ، ويترتب على ذلك أنَّ بنية الخطاب اللغوي تكون ذات وقع نفسي.

---

[١] الرسالة ٦٧.
[٢] المستصفى ١٢٨/٢.
[٣] أحكام القرآن ٧٠.

المطلب الخامس: العلاقات الدلالية

المشترك اللفظي ـــ الترادف

المشترك اللفظي والترادف اللفظي ظاهرتان لغويتان قديمتان عالجتها كتب الأقدمين وحددت لها أسباباً معينة ، فقد أدرك اللغويون العرب منذ بداية الدرس اللغوي أن ألفاظ اللغة تختلف فيما بينها في ارتباطها بالمعنى ، وقد قسم سيبويه وجوه الاتفاق والافتراق تلك على ثلاثة أقسام[١]، هي:

١.اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين.
٢.اختلاف اللفظين والمعنى واحد.
٣.اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين.

ولم يضع سيبويه مصطلحاً خاصاً لأي من هذه الأقسام ، لكن علماء اللغة أخذوا عنه هذا التقسيم ووضعوا له مصطلحات فأطلقوا على القسم الأول :(الألفاظ المتباينة) وأطلقوا على ألفاظ القسم الثاني:(الألفاظ المترادفة)
أما ألفاظ القسم الثالث فهي ما أطلق عليه اللغويون (المشترك اللفظي).

وقد أقرَّ العلماء بوجود المشترك اللفظي ، قال الجاحظ:((ثم اعلم ..... أن حكم المعاني خلاف الألفاظ ، لأن المعاني مبسوطة إلى غير غاية وممتدة إلى غير نهاية ، و أسماء المعاني مقصورة معدودة ومحصلة محدودة))[٢].

لذا فان ايسر تعريف للمشترك اللفظي هو انصراف اللفظ إلى معنيين أو أكثر[٣].

ومسألة المشترك اللفظي من المسائل البارزة في ميدان البحث الأصولي اللغوي وقد نسب السيوطي (ت٩١١هـ) إلى علماء الأصول تعريفاً في هذا الصدد ، فقال:((وقد حدّه أهل الأصول بأنه: اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة))[٤] .

وأثار الإمام الشافعي مسألة المشترك اللفظي في لسان العرب ، ففي أثناء حديثه عن خصائص لغة العرب ، قال:((وتسمي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة))[٥].

ومن هذا نستنتج أن دلالة المشترك على معنييه دلالة على السواء عند أهل اللغة ،وقد ثبت أن معاني بعض الألفاظ المشتركة كانت خاصة بلغات مختلفة ثم انتقلت بعض هذه الألفاظ بمعانيها إلى اللغة المختارة الموحدة ، لغة قريش فأصبح اللفظ الواحد يطلق على جميع معانيه بعد تفاعل لغة قريش مع غيرها[٦].

---

[١] ينظر :الكتاب ١/٧-٨ طبعة بولاق.
[٢] البيان والتبيين ١/٧٦.
[٣] ينظر : الصاحبي ٢٠٧.
[٤] المزهر ١/٣٦٩
[٥] الرسالة ٦٧.
[٦] ينظر فقه اللغة العربية وخصائصها ١٨٠.

وقد التمس الشافعي المشترك اللفظي في آيات القرآن الكريم في تفسيره لقوله تعالى﴿ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ﴾الأحزاب: ٦،قال((مثل ما وصفت من اتساع لسان العرب وأن الكلمة الواحدة تجمع معاني مختلفة))[١].

أما الترادف فهو تسمية الشيء الواحد بأسماء كثيرة مثل العسل والشهد والضرب وريق النحل وغيرها[٢] وهو من الظواهر الأكثر شيوعاً في اللغات ولاسيما العربية ، وفي هذه الظاهرة يقول د.إبراهيم أنيس:((الأصل في الألفاظ أن يختص كل لفظ بمعنى معين . بهذا جرت الكثرة الغالبة من ألفاظ اللغات في العالم ، غير أننا نعرف أن أمور الحياة الدنيا متداخلة ، متشابكة ،تكون في مجموعها نظاماً متماسك الأطراف . لا غرابة إذن ان نرى معنى يقترب من آخر أو أن نرى جزءاً من معنى يشترك في عدّة ألفاظ ومع ذلك تتجه معظم اللغات إلى تخصيص اللفظ بمعنى معين يصبح له بمثابة العلامة ، متى طرقت السمع أثارت في الذهن دلالة معينة يشترك في فهمها افراد البيئة اللغوية))[٣] .

ومن هذا الرأي يتبين لنا أثر الاستعمال في نشوء هذه الظاهرة وإحدى صور الاستعمال هي اللهجات[٤].

وتناول الشافعي مسألة الترادف في اللغة ، فقال وهو يتحدث عن خصائص لغة العرب ((وتسمي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة))[٥] .

وقد أثبته في معرض حديثه عن دلالة لفظ (شطر) الواردة في قوله تعالى مخاطباً نبيه ـ عليه الصلاة والسلام ـ ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾البقرة: ١٥٠ ، وأحصى الشافعي ألفاظاً تناظر لفظ (شطر) في الدلالة منها: وجهة ، قصد ، تلقاء.....ثم قال:((وكلها بمعنى واحد وإن كانت بألفاظ مختلفة))[٦] .

وهذا الإدراك الواعي يدلنا على فهم الشافعي العميق لمسائل اللغة العربية ، حتى عُدَّت رسالته أساساً لأي استنباط دلالي من القرآن الكريم ، لأنه اعتمد على الأساس اللغوي ، إذ كان حريصاً على المعاني الدقيقة، وجعل الجهل باللغة جهلاً بالأحكام الشرعية، فقال:((ومن تكلَّف ما جهل و ما لم تثبته معرفته: كانت موافقته للصواب ـ ان وافقه من حيث لا يعرف ـ غير محمودة،والله اعلم، وكان بخطئه غير معذور،إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه))[٧]

---

[١] أحكام القرآن ١٦٧.
[٢] ينظر المزهر ٤٠٧/١.
[٣] دلالة الألفاظ ٢١٠.
[٤] ينظر : في اللهجات العربية ١٦٢.
[٥] الرسالة ٦٧.
[٦] أحكام القرآن ٦٨ـ٦٩.
[٧] الرسالة ٦٧.

الخاتمة

وفي الختام وبعد هذه الجولة التي وقفنا فيها على البحث الدلالي عند الإمام محمد بن إدريس الشافعي ، وبعد أن تم استعراض أهم ما قدمه هذا العالم الجليل من جهود في هذا المجال ،يمكن أن نوجز هنا أهم النتائج التي تم الوصول إليها والتي قد تم التنويه عنها في ثنايا البحث :

١. اهتم الشافعي بدراسة المعنى وكانت الدلالة ركيزة من الركائز التي اعتمد عليها في استنباط الأحكام الشرعية.
٢. اكتسب البحث الدلالي عند الشافعي سمته العلمية الواقعية وذلك لقيامه بدراسة قضايا اللغة بالنصوص القرآنية والشرعية.
٣. كان له حس لغوي سليم يتجلى في تمييزه الخاص والعام والظاهر والخفي من الدلالة ونظرية المعرفة التي تعني الطرق المنطقية التي توصلنا إلى إدراك ماهية الأمور المعقولة المحسوسة.
٤. كان له فضل كبير في إدراك أهمية السياق في توجيه المعنى عن طريق القرائن ، وقد سبق الغرب في تأسيس نظرية السياق بمئات السنين.
٥. كان له رؤية دلالية للعلامات غير اللغوية واهتمامه السيمولوجي بالإشارة والعلامة مما ينم عن معرفة عميقة باللغة العربية تمتع بها هذا العالم الجليل.

أدرك الشافعي أنواع العلاقات الدلالية(المشترك اللفظي والترادف) فتناولها بالشرح والتعليق والتمثيل وهذا ما يجعلنا نذهب إلى القول بأنه كان ممن قال بوجودهما في القرآن الكريم.

المصادر والمراجع

- الأحكام في أصول الأحكام :سيف الدين محمد بن علي الآمدي ، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، ط١،المكتب الإسلامي ـ بيروت ١٩٨١م.
- أحكام القرآن: محمد بن إدريس الشافعي ، دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٩٨٠.
- أسرار البلاغة : عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني ، تحقيق د.هلموت ريتر،ط٢، مطبعة وزارة المعارف ـ استانبول ١٩٥٤.
- الألسنية (علم اللغة الحديث) مبادؤها واعلامها: ميشال زكريا ،ط٢، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ١٩٨٣.
- البحث الدلالي عند ابن سينا في ضوء علم اللغة الحديث : مشكور كاظم العوادي ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ١٩٩٠.
- البيان والتبيين :عمر بن بحر الجاحظ ، ط١، دار الهلال ـ بيروت.
- التصور اللغوي عند الأصوليين :د.السيد احمد عبد الغفور ،ط١، دار عكاظ ـ جدة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١.
- تمهيد لتأريخ الفلسفة الإسلامية : مصطفى عبد الرزاق ، القاهرة ١٩٤٤.
- دلالة الألفاظ : إبراهيم أنيس ،ط٢،مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٧٢.
- الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي ،تحقيق الشيخ خالد السبع العلمي والشيخ زهير شفيق الكبي، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان.
- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها:احمد بن فارس بن زكريا ، علق عليه ووضع حواشيه أحمد حسن بسج ، ط٢، دار الكتب العلمية ،بيروت ـ لبنان ٢٠٠٧.
- علم الدلالة: احمد مختار عمر ، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع ـ الكويت.

❋ علم اللغة (مقدمة للقارئ العربي) : محمود السعران منشورات جامعة حلب ١٩٩٩.

❋ اللغة العربية معناها ومبناها:د. تمام حسان ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٩.

❋ اللغة والمعنى والسياق : جون لاينز ، ترجمة عباس صادق عبد الوهاب ،مراجعة يوئيل عزيز،ط١،دار الشؤون الثقافية ـ بغداد.

❋ فقه اللغة العربية وخصائصها:أميل بديع يعقوب ،ط٢،دار الكتاب ـ الموصل ١٩٩٩

❋ في اللهجات العربية :إبراهيم أنيس، مطبعة الرسالة ـ مصر.

❋ مجلة آداب الرافدين ، كلية الآداب ، جامعة الموصل، ع٢٦ كانون الأول ١٩٩٤.

❋ محاضرات في اللسانيات: فوزي حسن الشايب ، ط١، عمان ـ وزارة الثقافة ١٩٩٩.

❋ المدخل إلى علم أصول الفقه : معروف الدواليبي،ط١، مطبعة جامعة دمشق ١٩٥٩.

❋ المزهر في علوم العربية وأنواعها : جلال الدين السيوطي،شرح محمد احمد جاد المولى وآخرون،ط٤،دار إحياء الكتب العربية ـ مصر ١٩٥٨.

❋ المستصفى من علم الأصول : أبو حامد بن محمد الغزالي ،ط١، دار الكتب العلمية،بيروت ١٩٨٣.

❋ الموافقات في أصول الشريعة: إبراهيم بن موسى الشاطبي ، عني بتصحيحه محمد عبد الله دراز ، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

❋ ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه:محمد بن احمد بن علي السمرقندي، تحقيق عبد الملك عبد الرحمن السعدي ،ط١، مطبعة الخلود ـ بغداد ـ العراق ١٩٨٧.